

انفتحت بتمامه وقال العزالي اخذوه من حديث جابر وانفتحا عليه مختم من حديث السنن
وعاينته وابن سيده وابن عسقلان وابن عمر انتهى قلت قد عرفت الجازي في الصحيح لبيان هذه الرواية
سبعة ابواب فقال باب **باب ما يفتتح به المسجد** حك الزاقي باليد من المسجد حدثنا حبيب بن
اسماعيل بن بصير عن محمد بن اسحاق ان النبي صلى الله عليه وآله رأى نخامة في القبلة فسقى ذلك عليه حتى لاده
نه وجهه فقام فحكه بيده فقال ان احدكم اذا قام في الصلاة فانه يتنجس بربه او ان ربه
بينه وبين القبلة فلا يستر من احدكم قبل القبلة ولكن يزياره او تمت قربة ثم افترط
رؤاه فصق فيه ثم ورد بعض على بعض فقال او يغسل هكذا وهذا الحديث اخبره ابن
والزمذمل والبرادود الساساني ثم قال حدثنا عبد البر بن يوسف امره مالك عن نافع بن ابي نعيم ان
رسول الله صلى الله عليه وآله رأى رجلا يمشي في صلاته فاحمته فمالها انكاه فقال انك اذا لم تنه احدك
يعمل فليصنع قبل وجهه فان احرق وجهه اذا صلى حدثنا عبد البر بن يوسف امره مالك عن
عثمان بن عروة عن ابيه معاوية بن ابي سفيان ان رسول الله صلى الله عليه وآله رأى في صلاته رجلا يمشي
اوبساقا او يتعبد بحكه ثم قال باب **باب ما يفتتح به المسجد** حك الخطيب بالكهف من المسجد حدثنا موسى بن اسحاق
احمر ابا عبد الله بن محمد بن عمار عن ابي بصير في باب ذكره في حديثه حدثنا ابن رسول
الله صلى الله عليه وآله ان نخامة من صلبه في المسجد فتناولها بحكها فقال اذا نتخت احدكم فلا يتعبد قبل
وجهه ولا عن يمينه ولا يسبق من ياراه او تمت قربة اليسرى وهذا الحديث اخبره عبد السلام بن
ثم قال باب **باب ما يسبق من يمينه في الصلاة** حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث بن عمار
ابن سفيان عن حميد بن عبد الرحمن بن ابان بن عمرو ورواه عبد الجبار ان رسول الله صلى الله عليه وآله رأى نخامة
منه فاطب المسجد فتناول رسول الله صلى الله عليه وآله حصىا فخرتها ثم قال اذا نتخت احدكم فلا يتعبد
قبل وجهه ولا عن يمينه ولا يسبق من ياراه او تمت قربة اليسرى حدثنا صفوان بن يحيى حدثنا
شعبة اخبرني قاعة سمعت انس قال قال النبي صلى الله عليه وآله لا يسبقن احدكم بين يديه ولا عن
يمينه ولكن يزياره او تمت رجليه **باب** يسبق من ياراه او تمت قربة اليسرى
حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا ثعلبة بن سماعة سمعت النبي صلى الله عليه وآله قال قال النبي صلى الله عليه وآله
ان المؤمن اذا كان في الصلاة فانه يتنجس بربه او ان ربه بينه وبين القبلة فلا يستر من احدكم
قبل وجهه ولا عن يمينه ولا يسبق من ياراه او تمت قربة اليسرى وهذا الحديث اخبره ابن

ساراه او تمت قربة حدثنا ثنا حبيب بن ابي عمير حدثنا ابن ابي عمير
ابن عمير ان النبي صلى الله عليه وآله رأى نخامة من يمينه فمالها انكاه فقال انك اذا لم تنه احدك
من يمينه او عن يمينه ولكن يزياره او تمت قربة اليسرى **باب**
كثرة الزاقي في المسجد حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا قيس بن عمار قال قال
النبي صلى الله عليه وآله الزاقي في المسجد خطيئة ولكن ذمها ذمها وهذا الحديث اخبره عبد البر بن يوسف
باب **باب** ذم النخامة في المسجد حدثنا اسحق بن عمار عن عبد الزاقي عن ابن عمر عن ابي عبد الله
بابه في صفة من صلى على ارملة قال اذا قام الى الصلاة فلا يسبق امامه فانه يتنجس بربه
اذا ان صلى الصلاة ولا عن يمينه فان عن يمينه ملاما ولا يسبق من ياراه او تمت قربة
بيدتها **باب** اذا نذر الزاقي فليقرأ بقرآن طه بعد ذلك فانه يتنجس بربه حدثنا مالك بن اسحق
حدثنا زهير حدثنا محمد بن اسحاق ان النبي صلى الله عليه وآله رأى نخامة في القبلة فحكه بيده ورؤاه
منكر احيته ادروني كراعيته لذلك وشدة عليه وقال ان احدكم اذا قام في صلاته
فانه يتنجس بربه او يره بينه وبين القبلة فليستر من يمينه قبلته ولكن يزياره
او تمت قربة ثم افترط رؤاه ففرق فيه ورد بعضه على بعض قال او يغسل هكذا
حدثنا آخف سياق الجني في الصحيح واخر الامام احمد والاربعه اجماع السنن
واحمد بن حنبل والحاكم في حديث طارق بن عبد الرحمن قال بلغنا اذا صلى فلا يستر من
يمين يديك ولا عن يمينك ولكن انزلت خلفك اسمائك ان كان فارغا ولا افتحت
تديك اليسرى واخر عبد الزاقي بلغنا اذا اردت ان تترك ولم يتك اذا صليت
هو اسناد احاديث الباب الاول قوله فانه يتنجس بربه هو من جملة
مسارته بالتران والادوار فكانه يتنجس بربه تعالى والرب تعالى يتنجس بوجهه لان
ذلك هو ارادة اخير لقوم باب الخيال لان الترتيب صارفة عن ارادة الحقيقة
اذ لا كلام محسوب الامن جهة الله العبد الخائبة قوله او ان ربه بينه
وبين القبلة ظاهر محال فترى الرب تعالى من الجانبين فيجب على الصلي ان يرام